



Distr.: Limited
24 October 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السابع والعشرون

بنما سيتي، 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

البند 7 من جدول الأعمال

تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة

مشروع توصية مقدم من الرئيس

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹ في اجتماعه الثاني عشر، مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة،

إن يشير إلى مقرريه [CP-9/13](#) المؤرخ 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 و [CP-11/7](#) المؤرخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024،

1- يعرب عن تقديره لعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص بتقييم المخاطر،² وتطبيقه للمعايير المحددة في المرفق الأول للمقرر CP-9/13 على الموضوعات التي اقترحتها الأطراف فيما يتعلق بالاحتياجات والأولويات لمزيد من الإرشادات بشأن موضوعات محددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة؛³

2- يقرر وضع مادتين إرشاديتين طوعيتين إضافيتين بحد أقصى، وفقا للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،⁴ فيما يتعلق بموضوعات [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تنفيذ أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]، مع تجنب الازدواجية مع الإرشادات القائمة واستكمالها، عند الاقتضاء؛

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

² انظر الوثيقة [CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3](#).

³ [CBD/SBSTTA/27/6](#)، المرفق.

⁴ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

[3-] يقرر أيضا توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات والنهج والمواد الإرشادية القائمة بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك تلك المنتجة بموجب بروتوكول قرطاجنة، مثل السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية [07]؛

[3 بديلة-] يقرر أيضا توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات والإرشادات القائمة والنهج إزاء إدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة الموصوفة في السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية [07]؛

[4-] يقرر كذلك إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص جديد معني بتقييم المخاطر، ترد اختصاصاته في مرفق هذا المقرر؛

[5-] يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والأوساط الأكاديمية والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات ذات صلة، مثل الخبرات الوطنية والإقليمية في مجال تقييم المخاطر والموارد القائمة لتقييم المخاطر بشأن الموضوعات المختارة، وإلى دعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛

[6-] يقرر توسيع نطاق المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية المعني بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛

[7-] يقرر أيضا أن ينظر خلال اجتماعه الثالث عشر في القضايا الإضافية التي قد تكون هناك حاجة إلى مواد إرشادية بشأن تقييم المخاطر، وذلك استكمالاً للعملية التي وضعت في المقرر CP-9/13 لتحديد القضايا المحددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي قد تستدعي النظر فيها وترتيبها بحسب الأولوية، مع مراعاة الأولويات التي حددتها الأطراف، بما في ذلك في تقاريرها الوطنية، والموضوعات التي حددها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛⁵

[8-] يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن الخبرات المتعلقة بتنفيذ الإجراءات المبسطة الواردة في المادة 13 من بروتوكول قرطاجنة، والاتفاقات والترتيبات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف المنصوص عليها في المادة 14 من البروتوكول، وعن إمكانية نقل البيانات لأغراض تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، مع الاعتراف بأن قبول بيانات تقييم المخاطر المقدمة من البلدان الأخرى يخضع للتقييم الوطني وتأكيد الأهمية الإيكولوجية والقابلية للمقارنة؛

[9-] يقرر أن ينظر، في اجتماعه الثالث عشر، في المعلومات المقدمة استجابة للفقرة 8 أعلاه؛

[10-] يحث الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة، إلى الانخراط في تعاون دولي واسع النطاق لتبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بتقييم المخاطر، وخاصة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وتعزيز أنشطة بناء

⁵ [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية].

القدرات وتنمية القدرات فيما يتعلق بالموضوعات التي مُنحت الأولوية من [فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛⁶]] الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛]

11- يدعو مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية⁷ إلى مساعدة الأطراف في تلبية احتياجاتها ومعالجة أولوياتها فيما يتعلق بتقييم وإدارة المخاطر؛

12- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) عقد اجتماعين على الأقل لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر، يُعقد أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛]

(ب) عقد مناقشات في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر خلال نفس فترة ما بين الدورات وتشجيع المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومنظمات النساء والشباب والأوساط الأكاديمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛]

(ج) توليف المعلومات التي جُمعت استجابة للفقرتين [5] و[8] من هذا المقرر [ومن خلال المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر]، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالاحتياجات المحددة لمزيد من الإرشادات بشأن موضوعات محددة تتعلق بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر في التقارير الوطنية؛⁸

(د) مواصلة الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات وتنمية القدرات بشأن المواد الإرشادية القائمة من خلال عقد حلقات عمل إقليمية، من أجل دعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالتعاون مع المبادرات والشراكات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وضمان التمثيل المنصف لجميع الأطراف من البلدان النامية؛

(هـ) مواصلة جمع الخبرات وتقييم مدى إمكانية تطبيق المواد الإرشادية الطوعية الإضافية وجدواها لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسيا على أساس كل حالة على حدة،⁹ وإتاحة هذه الخبرات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

13- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنتظر في نتائج اجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر خلال اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول لكي ينظر فيها في اجتماعه الثالث عشر.]

مرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر

1- تشمل اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر بما يلي:

⁶ انظر [CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3](http://www.cbd.int/tsc/tscm/subregionalcentres).

⁷ انظر <http://www.cbd.int/tsc/tscm/subregionalcentres>.

⁸ على النحو الوارد في الرد على السؤال 68 من التقرير الوطني الخامس لبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية.

⁹ انظر [CBD/CP/MOP/11/9](http://www.cbd.int/tsc/tscm/subregionalcentres).

(أ) يتألف الفريق من خبراء، يتم اختيارهم وفقاً للقسم حاء من طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،¹⁰ من ذوي الخبرة العلمية والتقنية المحددة ذات الصلة بالولاية الحالية، ويضم خبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، بما يتماشى مع المقرر [33/14](#) المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 بشأن إجراءات تجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء، بصيغته المعدلة في المقرر [CP-11/6](#) المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024؛

(ب) يعقد الفريق، رهنا بتوافر الأموال، اجتماعين على الأقل، يكون أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹¹ ويضطلع بأي مهام ضرورية بين الاجتماعين عن طريق وسائل الاتصال والمشاركة عبر الإنترنت؛

(ج) يعد الفريق مشروع مواد إرشادية طوعية إضافية بشأن الكائنات الحية الدقيقة المحورة والأسماك الحية المحورة، وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة، مع مراعاة النهج إزاء تقييم المخاطر، المحددة في المواد الإرشادية الطوعية الإضافية لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسياً على أساس كل حالة على حدة¹² وتجنب الازدواجية مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

(د) [يعد مشروع مذكرات تقنية¹³ للاستخدام الطوعي لموضوعات تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة واستخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]،¹⁴ [يعد إرشادات تكميلية موجزة للاستخدام الطوعي توفر معلومات محددة وواضحة ومركزة عن [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]] وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة وتجنب التكرار مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. [قد تتضمن الإرشادات عناصر أو نقاط إجرائية أو عملية يجب مراعاتها أثناء تقييم المخاطر.]

2- وينظر فريق الخبراء، لدى اضطلاعهم بعمله، في المعلومات المقدمة عملاً بالفقرة 5 من هذا المقرر، والمناقشات التي دارت في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وتوليف

¹⁰ المقرر [10/8](#)، المرفق الثالث.

¹¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

¹² انظر [CBD/CP/MOP/11/9](#).

¹³ يمكن أن تكون المذكرة التقنية وثيقة موجزة تقدم معلومات عملية عن موضوع معين أو مسألة محددة. وهي تكمل مواد إرشادية قائمة، وقد تشمل عناصر أو نقاط إجرائية تؤخذ بعين الاعتبار عند معالجة موضوع أو سياق محدد.

¹⁴ ينبغي أن تكون المذكرة التقنية بشأن استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية متوافقة مع المبادئ التوجيهية الطوعية أغواي:غو، لإجراء تقييمات الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي فيما يتعلق بالتطورات المقترحة إجراؤها، أو المرجح أن تؤثر على المواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغلها أو تستخدمها المجتمعات الأصلية والمحلية تقليدياً.

المعلومات الذي أعدته الأمانة عملاً بالفقرة 12 (ج) من هذا المقرر، وتوليف النصوص المقدمة بشأن المعلومات عن تقييم المخاطر والمناقشات التي عقدت في المنتدى الإلكتروني¹⁵ وقائمة المراجع البليوغرافية الواردة في النصوص المقدمة من الأطراف وأثناء المناقشات التي عقدت في المنتدى الإلكتروني.¹⁶

3- وينظر فريق الخبراء أيضاً، لدى اضطلاعهم بعمله، في المعلومات التي تنتجها الهيئات الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى، لتجنب الازدواجية في المواد القائمة.

[

¹⁵ [.CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/1](#)

¹⁶ [.CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/2](#)